{ ثرد } (س) فيه [فضل عائشة على النّساء كفضل الثّـَريد على سائر الطّـَعام] قيل لم يُرِدْ عَيْن الثرِيد وإنما أراد الطّـَعام المتّـَخَذ من اللحم والثّـَريد معاً لأن الثّـَريد لا يكون إلا من لحْم غالبا والعرَب قلما تَجِد طبيخا ولا سِيّـَما بلَحْم . ويقال الثّـَريد أحد اللّـَحْمَيْن بل اللّـَذّـَةُ والقُوّة إذا كان اللحم نضيجا في المرَقِ أكثر ممّـَا يكون في نفس اللحم .

- وفي حديث عائشة [فأخَذَتْ خماراً لها ثَرَدَتْه بزعْفَران] أي صَبَغْته . يقال ثوب مثْرُود : إذا غُمِس في الصّـِبْغ .

(ه) وفي حديث ابن عباس رضي اللّـه عنهما [كُلْ ما أفْرَى الأوْدَاجَ غيرَ مُثَرّـِد] المثرّـِدُ الذي يَقْتُلُ بغير ذكاة . يقال ثَرّـَدْتَ ذبيحتك . وقيل اليّـَثْرِيد : أن تَذْبَح بشيء لا يُسيل الدّـَم . ويُروى غير مُثَرّـَدٍ بفتح الراء على المفعول . والرّـِوَايَةُ كُلْ أمْر بالأكْل وقَدْ رَدّـها أبوعُبيد وغيرُه وقالوا : إنّـَما هو كُلّـُ مَا أفْرَى الأوداج أي كُلّ شيء أفرِى الأوداج والفَرْيُ : القَطع .

- وفي حديث سعيد وسئل عن بَعير نَحَرُوه بعُود فقال [إن كان مَارَمَوْراً فكُلُوه وإن ثَرَدَ فَلاَ]